

71 - فصل في التشهّد - فصل في سُنن الصلاة - ما يُكره في

الصلوة - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مسامكم الله بالخير جمیعا حیاکم وبیاکم جعل الفردوس من سواء مثواکم اللهم امین بسم الله الرحمن الرحیم الحمد لله رب العالمین وصلی الله وسلم وبارک علی نبینا محمد - **00:00:00**

وعلى الله وصحابته اجمعين اما بعد فنحن في ليلة الاربعاء ليلة التاسع والعشرين من ربيع الآخر سنة اربع واربعين واربعين والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم الموافق ليلة الثالث والعشرين - 00:00:14

من شهر نوفمبر لسنة اثنتين وعشرين والفين ميلاد المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام في واحد صديق في مسجد خالد الياقوت في تلخيص مختصر مقنع للشيخ عبدالوهاب بن عبدالرحمن الفارس رحمة الله تبارك وتعالى ومتوفى سنة ثلاثة واربعين - 00:31

اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا مشايخنا والحاضرين والمستمعين اجمعين. وتب علينا انت التواب الرحيم - 00:00:50

والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واعشهد ان محمدًا -
فإن أسلفتم رحمة الله فضل في المسهد المسح على المسجد الأول وأشهد أن غير المسهد الأول أتم العمل هو المعين لله وأصحابه

الله الا الله واعلم ان محمدا رسول الله - 00:01:37

والتشهد الاخير هو التشهد الاول ويزاد عليه اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على على آل ابراهيم انك حميد مجید.
وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت - 00:01:53

تركت على الابراهيم انك حميد مجيد. اعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحييا والممات ومن فتنة المسيح
الدجال ويدعو بما شاء والصلوة على الال وما بعد وما بعدها سنة. وما بعدها سنة - 00:02:07

نعم بسم الله الرحمن الرحيم يقول المؤلف رحمة الله تبارك وتعالى فضم في التشهد تشهد قسمان عندنا التشهد الاول وعندهنا التشهد الاخير. وسمي الاخير لانه يسلم بعده سواء كان في الثنائية في ثلاثة في رباعية او حتى في ركعة - 00:02:23

واحدة كالوتر فإنه يسمى التشهد الأخير وهو الذي يكمل السلام والتشهد الأول هو الذي يكون في منتصف الصلاة وهذا لا يكون الا في الثلاثية والرباعية التشهد الأول لا يكون الا في الثلاثية - 00:02:42

النبي صلى الله عليه وسلم من اراد التوسيع في ذلك يرجع الى كتاب صفة صلاة النبي - 00:02:58

وصفت التشهد الثاني رحمة الله تبارك وتعالى [00:03:15](#) وصيغة التشهد الأول

يمكن ان نقسمه او التشهد الاخير اه يمكن ان نقسمها اربعة اقسام - 00:03:31

القسم الاول وهو الواجب فيه وهو الركن التشهد الركن وهو قوله التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا الله الا الله واهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:03:47

وعلى خلاف كما مر بنا في ذكر الاركان اللي هو اللهم صل على محمد هل هي ركن او انها ثم وقول سنة ان هذا قول الجمهور والقول بركنية هذا قول الشافعي واحد - 00:04:09

على كل حال آآف لو قال التشهد هذا ثم قال اللهم صلي على محمد ثم سلم صحت صلاته على المذهب لانه اتي بالركن فقط اللهم صلي على محمد هذا القسم الاول - 00:04:27

القسم الثاني ان يصلي على محمد والله اللهم صلي على محمد وال محمد. وهذا اختيار الشافعي رحمه الله تعالى القسم الثالث ان يكمل التشهد الى اخره وهو الى قوله انك حميد - 00:04:44

مجيد القسم الرابع وهو الدعاء الذي بعد التشهد اللي هو اللهم باعد بيبي وبين اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم وعذاب القبر وفتنة المحييا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال - 00:05:01

هذه اربعة اقسام التشهد والذى عليه المذهب هو ان الركن في التشهد هو الى اشهد ان لا الله الا الله واهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل على محمد هنا تمت اركان الصلاة ما عدا السلام فقط - 00:05:14

ثم يسلم ويقضى ويكون قد قضى صلاته واتمها فاذا صلي على الال وجاء بتكميلتها التشهد ثم بعد ذلك دعا هذا هو الاكمel هذا هو الاكمel نعم ولذلك قال ويدعو بما شاء والصلاه على الال وما بعدها سنة - 00:05:31

فقط وما بعدها تكميلتها الى نهاية الشهر الدعاء الذي بعد الشهر قال هذا كله سنة وليس بواجب. فضلا عن ان يكون ركنا. نعم قال المؤلف رحمه الله فصل في سنن الصلاة - 00:05:57

تنقسم السنن الى قسمين قوله وفعلية وهي ما كان فيها ولا تبطل الصلاة بتركها شيء ولا تبطل الصلاة بترك شيء منها ولو عمدا. ويباح السجود لسهوه. نعم قسم المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى السنن الى قسمين - 00:06:12

سنن قوله وسنن فعلية ومن اسمها سنن انها لا تبطل الصلاة بتركها عمدا او سهوا او اه نسيانا ما ما تبطل الصلاة ابدا فعلها تركها القضية قضية فقط اختلاف الاجر من اتي بالسنن فاجرها - 00:06:30

اكثر من لم يأتي بالسنن فاجرها اقل لكن صحة الصلاة لا تتوقف على السنن الصلاة تصح وان ترك السنن ولو عامدا سواء كانت السنن القولية او السنن الفعلية التي سيذكرها - 00:06:51

المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى قال وهي ما كان فيها اي هي جزء من الصلاة لكنها جزء مكمل جزء محسن لكن ليست اه من اركان الصلاة. قال ويباح السجود لسهوه - 00:07:06

ل الحديث النبي صلي الله عليه وسلم اذا نسي احدكم فليسجد سجدين اذا نسي احدكم فليسجد سجدين هذا الحديث اخرجه الامام مسلم وهذا عام اذا نسي احدكم يعني نسي ركنا نسي واجبا نسي سنة يسجد سجدين هذا عام - 00:07:25

وجاء حديث اخر اسرح منه وهو لكل سهو سجدة بعد السلام لكل سهو سجدة بعد السلام لكن هذا الحديث مختلف في صحته والاقرب انه لا يثبت لكل سهو سجدة بعد السلام عند ابي داود - 00:07:45

اه الاقرب انه ضعيف لكن حسنها بعض اهل العلم حسنها بعض اهل العلم فهذا اذا نسي السنة اما اذا تركها عامدا وسياطينا ان شاء الله ذكر السنن اذا تركها عمدا لا يسجد للسهو - 00:08:04

بالنسبة للسجود سهو يعني نسي هذا الامر. اما ان يتعمد ترك السنن ثم يقول اسجدوا للسهو ما يصلح هذا ابدا سجود السهو انما هو خاص بما نسي من الصلاة وليس بما تعمد تركه. نعم - 00:08:21

السنن القولية احدى عشرة سنة قوله بعد تكبيره الاحرام سبحانك الله وبحمدك وتبarak اسمك وتعالى جدك ولا الله غيرك ويسمى دعاء الاستفتاح. نعم. دعاء الاستفتاح فثبتت عن النبي صلي الله عليه وسلم اكتر من دعاء - 00:08:40

بایها دعا فهو جيد لكن لو ما دعا مع الاستفتاح صارت صحيحة. لو واحد كبر الله اكبر اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بدأ بالقراءة

مباشرة صلاته صحيحة لماذا؟ لأن دعاء الاستفتاح سنة مستحبة - 00:09:01

فلو تركها لا شيء عليها ولو عامداً لكن لو نسيه كبر أعود بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن ونسأله دعاء الاستفتاح أسجد للسهو ليس على سبيل الوجوب وإنما على سبيل - 00:09:18

الاستحباب؟ نعم التعوذ بالبسملة في كل سورة. نعم. التعوذ والبسملة آية سنة مستحبة قول الله تبارك وتعالى إذا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم هذا في الصلاة وخارج الصلاة والبسملة على خلاف. في البسمة هل هي يعني آية من القرآن - 00:09:31
مستقلة أو أنها كتبت للفصل بين السور على خلاف بين أهل العلم في هذه المسألة لكن مذهب الحنابلة أن البسمة آية مستقلة لا تتبع السور على خلاف في سورة الفاتحة أيضاً عند الحنابلة حتى الفاتحة - 00:09:57

آية مستقلة في بداية كل سورة لا تتبع أي سورة من سور القرآن. فلو أن الإنسان قال الله أكبر الحكم التكاثر حتى زرتم المقابر ما ما قال باسم الله الرحمن الرحيم ولا قال أعود بالله من الشيطان الرجيم ولا دعاء الاستفتاح. صلاته صحيحة - 00:10:17
يعني ما ترك ركناً ولا ترك واجباً وإنما ترك سنتنا دعاء الاستفتاح التعوذ بالبسملة. نعم قوله أمين والجهر بها للامام والمأمور في الجهر.
نعم قول أمين كذلك سنة أو الأمين سنة - 00:10:33

طبعاً عندما نقول بالبسملة ما عدا أنه من سليمان وأنه باسم الله الرحمن الرحيم وهذه لا يقال لها البسمة وإنما هذه آية داخل سورة النمل. لكن هنا أمين والجهر بها للامام والمأمور في الجهر أي في الصلاة الجهرية - 00:10:52
أنت إذا قرأت الفاتحة واتممتها تقول بعد ذلك أمين أي اللهم استجب سواء كنت أماماً أو مأموراً أو منفرداً فاذا كنت في صلاة جهرية
جهرت بها. وإن كنت في صلاة سريعة اسررت - 00:11:08

بها هذى كلها سنة لو الإنسان قرأ الفاتحة غير المغضوب عليهم ولا الضالين قل هو الله أحد الله الصمد صارت صحيحة أو حتى قال ولا الضالين ركع بدون ما يقول أمين - 00:11:24

أمين ليست من القرآن أمين مثل تكبيرات الانتقال هي تقال في الصلاة بمعنى اللهم استجب لأن الفاتحة تضمنت دعاء فيقول بعدها أmino اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ولقوله صلى الله عليه وسلم إذا قال الإمام ولا الضالين فقولوا أmino فان الملائكة تقولوا أmino.
فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم - 00:11:39

ما من ذنبه فهي سنة مستحبة. نعم قراءة سورة أو آية طويلة بعد الفاتحة في فجر وتطوع. وأولئك مغرب ورباعية. نعم الأصل قراءة الفاتحة من بنا إنها ركن في كل ركعة من ركعات الصلاة لكن الذي بعد الفاتحة السورة التي تقرأ بعد الفاتحة - 00:12:03
عندنا الصلوات معروفة إنها أما فردية وأما ثلاثة وأما رباعية ما فيزيد من ذلك الصلاة الفردية اللي هي الوتر والصلاه الثانية اللي هي النوافل بشكل عام وصلات الفجر. الثلاثية المغارب - 00:12:27

الرباعية الظهر والعصر والعشاء هذا بالنسبة للصلوات هنا الجهر بالقراءة للامام فيما يسن الجهر به. عفواً قراءة سورة سورة أو آية
طويلة بعد الفاتحة. يسن للإنسان بعد أن يقرأ الفاتحة أنه يقرأ بعدها سورة - 00:12:46
أو آية طويلة أما يقرأ سورة كاملة أو يقرأ آية أو هكذا كان هدي النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يكتفي بالفاتحة بل يقرأ سورة بعدها
لكن لو لم يقرأ أكتفي بالفاتحة صلاته صحيحة - 00:13:06

لكن لو قرأ فهذا طيب وهكذا كان هدي النبي صلى الله عليه وسلم إذا قرأ الفاتحة قرأ بعدها سورة أو آية طويلة صلوات ربى وسلماته
عليه. وإن كان لا أعلم أنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة جهرية. لكن ثبت عنه بالنافلة - 00:13:21
إنه قرأ قول الله تبارك وتعالى أن تعذبهم فانهم عبادك وإن تغفر لهم فأنك أنت العزيز الحكيم قرأها فقط هي صلوات ربى وسلماته
عليه. فالشاهد من هذا أنه يستحب في الركعة الأولى والثانية في الثلاثية والرباعية. ويستحب في آية - 00:13:37

أه صلاة الثنائية كلها وفي الصلاة الفردية كلها أنه يقرأ سورة بعد الفاتحة. لا يكتفي بقراءة الفاتحة وهذه من السنن. نعم أما الثلاثية والرباعية فيكتفي بالفاتحة الثالثة والرابعة في الركعتين الثالثة والرابعة يكتفي بالفاتحة. لو قرأ السورة مع الفاتحة ما يضر أن شاء الله تعالى. لكن ليست من السنن - 00:13:55

السنن يكتفي بالفاتحة. نعم الجهر بالقراءة للامام فيما يسن الجهر به. والسر فيما يسن الاصرار به ذكر ذكر بعض اهل العلم البرداوي وغيره ان هذا خاص اه سنن الافعال وليس في السنن القوال - 00:14:18

من فعل الجهر او الاصرار هذا من الفعل وليس من القول لكن ما يفرق يعني سوينا من الافعال وسوينا من القوال الامر في هذا واسع ان شاء الله تعالى. على كل حال - 00:14:41

يقول الجهر بالقراءة للامام فيما يسن الجهر به اللي هي الصلاة الجهرية ان يجهر في الصلاة السرية. يعني يسر في الظهر والعصر ويجهر في الفجر والمغرب - 00:14:52

والعشاء وهكذا كل صلاة يجهر بها يسن له ان يجهر وكل صلاة يسر بها يسن له ان يسر. لو جهر في السرية لو صليت خلف امام وبدأ صلاة الظهر قرأ جهرا - 00:15:06

او صليت خلفه المغرب واسر بالقراءة فهل يجوز هذا او لا؟ يجوز ان يسر بالجهرية او يجهر بالسرية خاصة اذا قصد بذلك التعليم قصد ان يعلم نفسه وقد ذكر عن - 00:15:20

بعض المشايخ حفظهم الله ورحمهم الله تبارك وتعالى انه اسر صلاة المغرب متعمدا فصاروا يسبحون قل سبحان الله سبحان الله ويظنون انه نسي وهو متعمد حتى اتم الصلاة فقالوا له يا شيخ ما قرأتم قال متعمد حتى تعلموا انها - 00:15:38

قمة لا شك انه عندما يحدث الانسان بشيء غير لما يفعل لما يفعل تثبت المعلومة اكثر فيجوز للانسان يجهر في السرية ويجوز له ان يسر في الجهرية. هذا بالنسبة لصلاة الجمعة لو كنت منفردا كذلك - 00:15:59

لو جهرت في سنة الظهر او اسررت في سنة المغرب او في قيام الليل كل هذا جائز. نعم قول قول الامام والمنفرد بعد التحميد ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد. اللي هي الزيادة على قولك ربنا لك الحمد - 00:16:17

هذا مستحب نعم ما زاد على مرة في تسبيح الركوع والسجود مربنا في ذكر واجبات الصلاة ان الحنابلة انفردوا بهذه المسألة وهي ان قول اه سبحان رب العظيم في الركوع وقول سبحان رب الاعلى في السجود انه واجب - 00:16:35

والجمهور يرون انه سنة والقول الثاني في مذهب الحابل يوافق قول الجمهور وهو انه سنة ان يقول سبحان رب العظيم او سبحان رب الاعلى في الركوع والسجود و الحنابلة عندهم الواجب تسبيبة واحدة - 00:16:59

تسبيحة واحدة ان تقول سبحان رب العظيم او تقول سبحان رب الاعلى في السجود او سبحان رب العظيم في الركوع الواجب واحدة وما زاد على الواحدة فهذا من السنن. نعم - 00:17:17

ما زاد على مرة في قول رب اغفر لي كذلك رب اغفر لي عند الجمهور سنة كلها وعند الحنابلة واجب مرة واحدة والسنة ما زاد على ذلك. نعم الصلاة على آل النبي محمد صلى الله عليه وسلم والبركة عليه وعليهم في التشهد الاخير - 00:17:28

نعم قلنا قبل قليل لما ذكر التشهد انه فقط الركن عندهم هو اللهم صل على محمد ما زاد على ذلك وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد. هذا كله عندهم سنة - 00:17:49

بمذهب الحنابلة الركن عندهم هو اللهم صل على محمد نعم الدعاء بعده الدعاء بعد التشهد قبل السلام الدعاء بعد التشهد قبل السلام كذلك سنة خاصة اللهم اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر - 00:18:06

ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال ويدعو بما شاء ثم ليتخيير من الدعاء اعجبه يدعوه بما شاء بعد انتهاءه من التشهد نعم احسن الله اليك. قال المؤلف رحمة الله وسنن الافعال ستة عشر. رفع اليدين مع تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع منه - 00:18:26

نعم رفع اليدين اثناء تكبيرات الانتقال مستحب في ثلاثة مواضع عند الحنابلة رفع اليدين مستحب ثلاثة مواضع في تكبيرة الاحرام ترفع يديك قلنا رفع اليدين الى المنكبين او رفع اليدين الى محاذاة الاذنين. رفع اليدين مستحب - 00:18:50

ثم كذلك عند ارادة الركوع رفع اليدين للركوع ورفع اليدين بعد الرفع من الركوع هذه ثلاثة مواضع يكون فيها رفع اليدين مستحبها وغير ذلك لا يستحب رفع اليدين عند الحنابلة - 00:19:09

وعند الشافعي يستحب في قيام من التشهد الاول يعني يزيدون موضع رابعا فالهم ان رفع اليدين سنة وليس بواجب لانسان جاء الى الصلاة قال الله اكبر مثلا ما رفع يديه هكذا الله اكبر الصلاة صحيحة - 00:19:24

نقول ترك سنة ترك امرا مستحب ما في ترك امرا مستحب لاما رفع يديه لا في تكبيرة الاحرام ولا في تكبير الركوع ولا في تكبير الرفع من الركوع كل هذا جائز والذى رفعه يكون افضل - 00:19:44

لأنه وافق سنة النبي صلى الله عليه وسلم. نعم وضع اليمنى على اليسرى وجعلهما تحت سرتة. نعم وضع اليمنى على اليسرى هذا امر متفق عليه عند الجمهور وهو آلا لقول النبي صلى الله عليه وسلم امرنا معاشر الانبياء ان نضع ايماننا على شمائنا في الصلاة - 00:20:00

وكذلك هذا الذي نقل من فعله صلى الله عليه وسلم كان يضع كفه اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسبغ والساعد هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وخالف في هذا الامام مالك على روایتين في المذهب - 00:20:23

المهم نحن في مذهب الحنابلة الان وهو وضع اليمنى على اليسرى في اثناء القيام في اثناء القيام لكن اين يطبعهما عند الحنابلة يضعهما تحت سرتة يضع اليدين تحت جرته وهناك قول على بطنه وقول على صدره - 00:20:38

والامر في هذا واسع ولم يثبت في هذا شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ابدا كل الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم معللة يعني ضعيفة اللي هي اين يضع يديه - 00:21:01

فجاء في بعض الروايات على نحره بعض الروايات على صدره بعض الصلاة على بطنه فوق سرتة بعضهم تحت سرتة ولم يثبت من هذا الشيء ابدا جميع الحال سبحان الله لم يثبت منها شيء - 00:21:15

حسن الالباني رحمه الله تعالى وضع هذا الصدر لكن ايضا ضعيف في الحديث على كل حال اه مذهب الحنابلة انه يطبع يديه تحت سرتة من الحامل ان يضع يديه يقبض اليمنى على اليسرى تحت سرتة. نعم - 00:21:29

نظره الى موضع سجوده. نعم هذه السنة عند الحنابلة ان ان ينظر الى موضع سجوده وعند غيرهم ينظر امامه لقول الله تبارك وتعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء قال ونزلت هذه في الصلاة - 00:21:46

ان ينظر امامه صلى الله عليه وسلم ان كان لحاجة فلا بأس لكن الافضل ان الانسان دائما ينظر الى محل وجوده الا اذا شغله شاغل كأن يكون في محل سجوده زخرفات - 00:22:03

غير ذلك او خلنا نقول في شيء يتحرك امامه المهم يشغلها فهنا ممكن ينظر الى غيره. لكن الاصل النظر الى محل السجود. نعم تفرقته بين قدميه في قيامه وركبتيه في جلوسه. نعم يفرق قدميه في القيام ما ما يضم القدمين الى بعض وانما - 00:22:15

على المشهور في المندب انه يحاذى قدميه مع منكبيه يكون القدمان لا يفرش القدمين الى الخارج ولا يضمهم. وانما الوقوف الطبيعي وقوته الطبيعية انه يكون الرجل مساوية المنكب. نعم وكذلك ركبتيه في جلوسه لا يضمهم يجلس ايضا الجلوس الطبيعي. نعم - 00:22:39

قبض ركبتيه بيديه في الركوع مفرجتي الاصابع. نعم. اذا ركع يفتح يده هكذا ويقبض على ركبته يقبض على ركبته هذا افضل لكن لو ما قبض على ركبته وضعا هكذا وضعا على الركبة او حتى يعني تركها في الهواء مثلا - 00:23:01

ما ما وضعها للركبة لكنه ركع لكن لم يضع يده على ركبتيه الصلاة صحيحة. هو الان يذكر لك ايش؟ المستحب السنن وهو ان تقبض بكفيك على ركبتيك نعم مد ظهره فيه وجعل رأسه حياله. ان يمد ظهره في حال الركوع. بعض الناس يقوس هكذا - 00:23:21

كل ما مد يت ظهرك كلما كان اقرب الى السنة. حتى يستوي ظهرك هكذا هذا افضل ورأسك يكون بحیال ظهرك ما يكون الرأس مرتفع ولا منخفض. وانما يكون مع الظهر هكذا نعم - 00:23:44

البداءة في سجوده بوضع ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وانفه. نعم هذه هي السنة عند الحنابلة هو ان يقدم الركبتين لحديث آلا وائل ابن حجر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فنزل بركتبتيه قبل يديه - 00:24:00

وضع ركبتيه قبل يديه في الصلاة وهناك حديث لابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبرك احدكم كما

00:24:17 بيرك البعير الذي يضع يديه قبل -

ركبتيه وبعضهم يرويه يعني آآ بالعكس والامام النووي رحمه الله تعالى اختار ان هذا الحديث وقع فيه قلب يعني على الراوي يعني اخطأ فيه بعض الرواة والمفروض يقول ول البعض ركبتيه قبل - 00:24:30

يديه. على كل حال كل الاحاديث الواردة في هذا فيها ضعف الاحاديث تقول وطبع اليدين قبل الركبتيين او الاحاديث تقول وطبع الركبتيين قبل اليدين سواء حديث ابي هريرة او حديث وائل - 00:24:45

اه كلها في ضعف ولا حديث غيرها كذلك من باب اول حديث ابن عمر وغيره انها كلها فيها ضعف وهي اثبات تقديم الركبتيين على اليدين او اثبات تقديم اليدين على - 00:24:58

الركبتيين احسن وحال حديث ابي هريرة ولكن ايضا فيه ضعف على كل حال آآ المسألة فيها سعة وقد نقل النووي وابن تيمية وابن قدامة وغيرهم نقلوا الاجماع انه يجوز وضع الركبتيين قبل اليدين ويجوز وضع اليدين قبل - 00:25:12

والامر في هذا واسع لا يتشدد في مثل هذه الامور كان وضع يديه قبل ركبتيه او وضع ركبتيه قبل يديه الامر في هذا واسع جدا. نعم - 00:25:32

مجافاة عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه. نعم هذا في حال السجود والركوع اذا آآ يجافي عضديه عن جنبه هكذا لما يركع ما يضم يده الى جسده وانما يفر سواء في الركوع او في السجود. يبعدها بشرط انه لا يؤذى - 00:25:44

الذى بجانبه ان كان بجانبه احد يفرج يديه. تقول ام سلمة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرج يديه في سجوده يعني جسمه حتى لو ارادت بهما ان تمر لمرت من تحت يديه من كثرا ما هو يفرج صلى الله عليه وسلم - 00:26:08

فالقصد انه اذا كان لا يؤذى الذي بجانبه كلما فرج يديه عن جنبيه افضل وكذلك اذا سجد يبعده بطنه عن فخذيه ويبعد ساقيه عن فخذيه يعني في فراغ بين الساق - 00:26:26

والفخذ وبين الفخذ والبطن. نعم وضع يديه في سجوده حذو منكبيه. نعم. يجوز له وجهان اما ان يضع رأسه بين كفيه واما ان يضع رأسه امام كفيه لكن لا يضع كفيه امام رأسه - 00:26:43

يعني لا يسجد هكذا واليدان مقدمتان على الرأس لم يثبت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما اما ان يكون الرأس بين اليدين واما ان يكون الرأس متقدما على - 00:27:01

اليدين نعم وظعهما على فخذيه في جلوسه بين السجدين مبسوطتين مضمومتي الاصابع وكذا في التشهد الاول والثاني. الا انه يقبض من يمنى الخنصر والمنصر ويحلق في ويحلق ابهامهما مع الوسطى. ابهامها. احسن الله اليك. ويحلق ابهامها مع الوسطى. نعم - 00:27:14

في حال الجلوس للتشهد او بين السجدين فانه يضع يديه هكذا مضمومة الاصابع هكذا وعلى فخذه على فخذه او على فخذيه هكذا مضمومة الاصابع. لو فرج اصابعه لا شيء عليه - 00:27:36

لكن هو ينقل لك سنة النبي صلى الله عليه وسلم ان يضم اصابعه هكذا على فخذيه. ولو وضع يديه على ركبتيه لا بأس لو وضع يديه على ركبتيه هكذا فلا بأس - 00:27:54

او على فخذيه مضمومتا الاصابع هذا في حال الجلوس بين السجدين فاذا كان في التشهد فانه يضم الخنصر والمنصر. هذا البنصر وهذا الخنصر يضمهم هكذا ثم يحلق بين الوسطى والابهام هكذا ثم يشير - 00:28:06

باصبعه السبابة عند الدعاء يعني اه سبأتي ان شاء الله الكلام عنها. طيب هكذا يقول يفعل بيده اليمنى اما يده اليسرى فهي كما هي لا تتحرك اما اليمنى فيقبض الخنصر والمنصر ويحلق بين الابهام والسبابة والوسطى ويشير بالسبابة - 00:28:26

هكذا نعم يشير بسبابتها عند ذكر الله تعالى. نعم على مذهب الحنابلة انه لا يشير يعني هكذا يبقى هكذا يشير فقط عند ذكر الله. اشهد ان لا الله الا الله - 00:28:48

يشير فقط لكن لا يشير طوال الوقت والمشهور انه يشير طوال الوقت كما في صحيح مسلم كان يشير في تشهده يعني طالما انه

جالس فانه يشير وهذا اصح والعلم عند الله. نعم - 00:29:05

وله ثلاث صور ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاشارة جاء للنبي ثلاث سور صلى الله عليه وسلم الصورة الاولى هي التي ذكرها المؤلف البنصر والختنصر ثم يحلق بين الابهام - 00:29:19

والوسطي ويشير بالسبابة هكذا بهذه الطريقة الصورة الثانية ان يضم الجميع ويشير بالسبابة ان يضم الجميع هكذا ويشير بالسبابة. الصورة الثالثة ان يضم الثلاثة ويلصق الابهام بالسبابة هكذا بهذه الطريقة ويشير - 00:29:34

به كل هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم الافتراض في الجلوس بين السجدين وفي التشهد الاول الافتراض هو ان يفرش اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى هذا هو الافتراض الذي كان يفعله اللي هو الجلسة بين السجدين التي يعرفها الناس هذا يسمى الافتراض. نعم - 00:29:53

التورك في التشهد الثاني من الصلاة التي لها تشهدان الصلاة تنقسم الى قسمين اما لها تشهد واحد واما لها تشهدان. التي لا تشهد واحد كالوتر والفجر ونواقل مطلقا فيها تشهد واحد فقط - 00:30:17

التي فيها تشهدان الظهر والعصر والمغرب والعشاء هذى فيها تشهد اذا كانت الصلاة من تشهد واحد ما فيها الا الافتراض اللي هو يفرش اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى - 00:30:34

هذا جلسة الافتراض لكل الصلوات التي فيها تشهد واحد الصلاة اللي فيها تشهد ان الافتراض يكون في التشهد الاول فقط. اما التشهد الثاني فيكون فيه التورك يكون فيه التورك وهو ان يدخل يده رجله اليسرى تحت - 00:30:50

آآ رجله اليمنى ويجلس على مقعده طيب وينصب اليمنى وهذا يسمى بالتورك لا الافتراض هذى الافتراض اللي هو اليسرى اه يفرشها ويجلس عليها واليمنى تكون منصوبة. هذه الجلسة عند الحنابلة تكون بين السجدين - 00:31:07

تكون في كل تشهد آآ اول في كل تشهد يعني صارت فيها تشهد واحد صارت فيها تشهد واحد او التشهد الاول هذه هي الجلسة عند الحنابلة اما في الثلاثية والرباعية اللي فيها تشهدان فيجلس التورك - 00:31:29

هذا التورك وهو انه يجلس على مقعده ويدخل رجله اليسرى تحت رجله اليمنى واليمنى على ما هي عليه ما تتغير اليمنى على ما هي عليه لا تتغير واليسرى تكون تحت اليمنى ثم الجلوس يكون على مقعدي هذا يسمى التورك. الحنابلة عندهم هذا التورك - 00:31:49

لا يكون الا في التشهد الثاني اه في الثلاثية والرباعية. اما الافتراض فكل جلسات الصلاة يكون فيها الافتراض جزال الله خير الاشارة بوجهه نحو القبلة في ابتداء السلام. نعم يعني - 00:32:08

قبل ان يسلم اذا اراد ان يسلم يرفع رأسه هذى السلام عليكم ورحمة الله طيب ندعى عليها بس انها يرفع رأسه الى القبلة هكذا عند الحنابلة وان لم يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن - 00:32:24

هكذا قالوا نعم التفاته يمينا وشمالا في تسليمه. نعم بالتسليم الركن السلام ركن التسليم في الصلاة ركن والركن هو قوله السلام عليكم ورحمة الله هذا هو الركن اما لف الوجه التفاتات الوجه يمين وشمال هذى سنة - 00:32:37

فلو واحد صلى مثلا قال بعد ان قرأت الشهد قال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. ما صاته صحيحة التفاتات لف الرقبة هكذا يمين ويسار هذا مستحب مستحب - 00:33:00

فلو سلم هكذا السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. صحت صاته ولو لم يلتفت برقبته حتى لو التفت بالشمال قبل اليمين مثلا قال السلام عليكم ورحمة الله نقول هذا ترك السنة ترك - 00:33:17

السنة ان تبدأ اللتفاتات باليمين ثم الشمال لكن الركن هو لفظ السلام لفظ السلام هو الركن. السلام عليكم ورحمة الله. نعم نيته به الخروج من الصلاة. اي نعم لو لو آآ سلم - 00:33:35

ولا ينوي الخروج من الصلاة مثل قول السلام عليك ايها النبي مثلا في التشهد مثلا طيب اه المهم لابد ان تكون النية موافقة للتسليم. يكون ناوي انه يفارق الصلاة او ينهي الصلاة. نعم - 00:33:55

احسن الله اليك. قال المؤلف رحمة الله ما يكره في الصلاة يكره للمصلي خمسة عشر شيئاً. اقتصره على الفاتحة. نعم السنة ان يقرأ سورة مع الفاتحة بكل ركعة ما عدا الثالثة والرابعة - [00:34:12](#)

لكن الاصل ان يقرأ سورة مع الفاتحة لو اقتصر على الفاتحة قرأ الفاتحة وركع صحت صلاته لكن يكره له ذلك لانها خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم. نعم تكرار الفاتحة الاصل انها ركع في كل ركعة - [00:34:27](#)

من ركعات الصلاة وهنا الحنابلة يفرقون بين الركن الفعلي وركن القولي الركن الفعلي من زاده فانه تبطل صلاته مثل لو ركع مرتين في الركعة الواحدة او سجد ثلاث مرات الركعة الواحدة فهي صلاته باطلة - [00:34:44](#)

لأنه زاد ركناً فعلياً لكن الأركان القولية الفاتحة والتشهد لو اعادها صلاة صحيحة ما تبطل الصلاة في خاصة اذا نوى بالفاتحة الاولى انها الركن ورأى ونوى الفاتحة الثانية انه ما تيسر من القرآن مثلا - [00:35:05](#)

فالصلاحة صحيحة على كل حال تكرار الفاتحة لا يبطل الصلاة. ويكره ذلك يكره ذلك لانه فيه اعادة للركن. نعم التفاتاته بلا حاجة الى التفاتات في الصلاة كان شيخنا الشيخ ابن عثيمين رحمة الله تعالى يقسم التفاتات في الصلاة الى خمسة اقسام - [00:35:26](#)

يقسم التفاتات في الصلاة الى خمسة اقسام يقول القسم الاول التفاتات القلب وهو الذي يدل على عدم الخشوع التفاتات القلب وهو الذي يدل على عدم الخشوع هذا مكره لانه - [00:35:50](#)

ينافي الخشوع يعني يفكر باشياء ثانية فكر باشياء ثانية هذا التفاتات القلب التفاتات العين يكون امام المسجد ويطالع فوق يطالع يمين ويطالع يسار عينه تلعب هذا التفاتات العين - [00:36:09](#)

هذا مكره لانه ينافي الخشوع والصلاحة والنظر الى محل السجود التفاتات الثالث التفاتات الرقبة وهو يصلى سمع صوت يمين طالع تشذى مثلا هو طالع يسار او شي تشذى - [00:36:25](#)

اهم التفت برغبته هذا مكره لقول النبي صلى الله عليه وسلم اه لا يلتفت احدكم في الصلاة فانما اه هو اختلاس من اختلاس الشيطان اختلاس الشيطان من صلاة العبد. او كما قال صلى الله عليه وسلم - [00:36:44](#)

فهذا التفاتات مكره في الصلاة لكن لا يبطل الصلاة الانسان التفت طالع هكذا يمين او طالع فوق مثلا او طالع تحت شذى هكذا لا تبطل صلاته لا تبطل صلاته ولكن ينقص اجرها مكره - [00:37:05](#)

مكره التفاتات الرابع ولا هذا الرابع اتفات الرقبة الثالثة الرقبة؟ نعم التفاتات الرابع وهو التفاتات الجسد وهو يلتفت بجسدي هكذا عن القبلة هذا تبطل صلاته لان استقبال القبلة شرط في صحة - [00:37:22](#)

الصلاحة اذا التفت بجسده عن القبلة بطلت صلاته اذا التفت بجسده عن القلة وطلت صلاته التفاتات الخامس وهو هذا الذي بدون حاجة اذا كثر الذي بدون حاجة اذا كثراه طول الصلاة وهو يتلفت يمين يسار صلاته باطلة هذا - [00:37:48](#)

هذا تبطل صلاته وسيأتي في مبطلات الصلاة التفاتات بكثرة اذا عندنا التفاتات القلب التفاتات العين التفاتات الرقبة التفاتات بكثرة اه التفاتات الجسد هذه خمسة انواع نعم تغميض عينيه تغميض العينين - [00:38:10](#)

ايه تغميض العينين آآ نقل عن الامام احمد انه هذا فعل اليهود في صلاتهم انهم يغمضون اعينهم فيستحب للانسان ان يفتح عينيه في الصلاة ولا يغمضهما اه مشابهة لليهود فيفتح عينيه في الصلاة - [00:38:33](#)

لكن اذا شغل عن صلاته كان يكون اذا فتح عينيه يذهب الخشوع يكون شيء يشغله مثلا عن صلاته وهنا لا بأس ان يغمض عينيه لا بأس ان يغمض عينيه كما اختار ذلك ابن القيم رحمة الله تعالى. نعم - [00:38:50](#)

افتراش ذراعيه ساجدا. نعم في حال السجود بعض الناس عندما يسجد يفترش ذراعيه. اي يضع كل الساعد على الارض في حال السجود الاصل في السجود بس الكفج تكون الارض وترفع يدك السجود. بعضنا يفرش يده كله كلها يضعها على الارض - [00:39:10](#)

هذا نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الافتراش كافتراش السبع. نعم العبث العبث لانه ينافي الخشوع العبث ينافي الخشوع والخشوع كان يعني لو ذكره المؤلف في سنن الصلاة طيب - [00:39:30](#)

الصلاحة يذكر الخشوع طيب على كل حال العبث ينافي الخشوع فكثر العبث هذا اذا كثرا بطلت الصلاة لكن وجود العبث مو انسان

يلعب بعترتي هكذا او يطالع ساعته او يلعب باظافره هذا كله عبث - 00:39:45

لا حاجة له بهذه الحركة العبثية مكرورة. نعم التخصر التخصر هو ان الانسان في صلاته يضع يديه على خاصرته هكذا في الصلاة او او يضعهما هكذا على والستة ان يضع اليمنى على اليسرى ووسط جسده هكذا - 00:40:00

اما يضع يديه على خاصرته هكذا في الصلاة فهذا مكرور. نعم فتح فمه ووضعه فيه شيئاً. نعم فتح فمه في الصلاة. النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد احدكم فليكتم ما شاء - 00:40:20

يعني اذا جاءك التثاؤب في الصلاة امسك كثراً ما تقدر لا تفتح فمك في الصلاة هذا ما نتكلم بعد بالصوت بعضهم يتثاؤب ويخرج صوتاً لا اذا فتح الفم اغلقه فم قدر ما تستقيم في صلاتك. فاذا وضع فيه شيئاً ولو لم يأكله هذا ايضاً من العبث - 00:40:33

نعم استقبال صورة او وجه ادمي وكل ما يلهيه. اي شيء يلهيك عن الصلاة يكره انك تستقبله يعني ما تصلني والاطفال يلعبون امامك ما تصلني واما مك آآ شيء متحرك اه ما تصلني امامك مرأة تشفف نفسك - 00:40:53

اي شيء يشغلك عن الصلاة ويكره لك ان تصلني عنده لانه سيدهب بالخشوع. نعم مس الحصى وتسوية التراب بلا عذر. نعم مس الحصى وتسوية التراب بدون عذر ما يصلح هذا ابداً ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فان كان ولا بد فمرة واحدة -

00:41:11

انسان يسوي التراب مرة واحدة فقط. اما في ناس في كل ركعة خاصة اذا صلى على التراب نتكلم اذا طلعت في البر مثلاً ولا البحر ولا اقصد البحر يعني الشاليهات يعني خارج البحر. طيب؟ او في سفر او كذا. كل ما سجد نظف - 00:41:32

المكان سواء اللي على اصاب جبهتها او الذي في الارض في كل ركعة يحرك هذا عبث. هذا عبث. مكرور. نعم تروحه بمروحة بلا حاجة. نعم يعني هذا لا يتصور يعني انه لكن ممكن تشففه - 00:41:49

واحد وهو يصلني ماسك مروحة ويهف على نفسه يعني هذا بطران يعني هكذا ويصلني ويهف على نفسه يعني ميت من الحر مثلاً ولا كذا. هو على كل حال المؤلف قيده قال بلا حاجة. قال بلا - 00:42:08

حاجة نعم فرقعة اصابعه وتشبيكها. ومتى كثر ذلك عرفاً بطلت صلاته. نعم فرقعة الاصابع الانسان يفرقع اصابعه في اثناء الصلاة فهذا مكرور فرقعة الاصابع طقوها هكذا طيب وكذلك تشبيك اليدين في الصلاة كذلك مكرور. فالانسان آآ يضع يده على يده هكذا او يضع هكذا المهم لا يشك ولا - 00:42:23

يفرقع الاصابع. قالوا متى كثر ذلك بطلت للنصارى عبنا نعم الاستناد الى جدار ونحوه بلا حاجة الاستناد سياطينا ان شاء الله تعالى انه قسمان قسم لحاجة وقسم لغير حاجة قسم السناد قوي قسم السناد - 00:42:54

ضعيف الاستناد لحاجة كأن يكون مريضاً لا يستطيع ان يقف بنفسه بيسند على الجدار او على عصا او على شخص طيب هذا استناد لحاجة هذا استناد لحاجة وهناك هذا لا بأس به. اما لغير حاجة فيكره. يكره الاستناد بغير - 00:43:15

حاجة متensed على الجدار خلفه او على جنبه او على عصا هذا كله مكرور اذا كان الاستناد غير قوي اما اذا كان الاستناد قوياً تبطل الصلاة اذا كان بغير حاجة - 00:43:36

ومعنى الفرق بين السناد القوي والسناد غير القوي انه قاط نفسه عليه بحيث انك لو شلته طاح فقط يعني واحد ماسك عصا حاط العصا تشذى ويصلني. لو سحب العصا يظل واقف ما عنده مشكلة - 00:43:50

لكن بعضهم على العصا حيل لو سحب العصا سقط هذا السناد قوي واحد مستند على الجدار لو وخرت الجدار سقط واحد مستند على شخص لو وخر عنه ابتعد عنه سقط هذا يسمونه استناد - 00:44:03

ثم استناداً قوياً الاستناد القوي بلا حاجة يبطل الصلاة الاستناد القوي بلا حاجة يبطل الصلاة والاستناد القوي لحاجة جائز. والاستناد الضعيف بلا حاجة مكرور تنازل الضعيف بلا حاجة مكرور ولا يبطل الصلاة. نعم - 00:44:20

حمده واسترجاعه نعم وهو يصلني مثلاً تذكر شيئاً او سمع خبراً فقال اللهم لك الحمد مثلاً او قال انا لله وانا اليه راجعون وهو في الصلاة. يقول لا ان في الصلاة شغلاً - 00:44:41

المفروض ما هذا ما يدخل في الصلاة وان كان ذكر الله تبارك لكن ليس من اذكار الصلاة. هذا قول الحنابلة طبعا هناك مسألة وهي لما صلى ابو بكر رضي الله عنه بالناس - [00:44:55](#)

وكان النبي مريضا في تلك الفترة وكان ابو بكر هو الذي يصلي بالناس فالنبي صلى الله عليه وسلم شعر بخفة يعني يستطيع ان

يخرج فخرج الى المسجد صلوات ربي وسلامه عليه فصار الناس يسبحون لابي بكر. ان الرسول وصل - [00:45:09](#)

ما يصير احد يصيير امام والرسول موجود صلى الله عليه وسلم فصار الناس يصفقون لابي بكر يعني انتبه في شيء وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته فلما زاد التصفيف - [00:45:27](#)

من الناس قال في شيء فالتفت فرأى الرسول صلى الله عليه وسلم فقال له الرسول اثبت يعني اشار اليه شنو اكمل انت الامام انا اصلی خلفك اكمل فرفع ابو بكر يديه الى السماء - [00:45:41](#)

ظاهره ايش يحمد الله سبحانه وتعالى ورفع يديه الى السماء ثم رجع وتقديم النبي صلى الله عليه وسلم. الشاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه انه دعا في اثناء الصلاة او حمد الله في اثناء - [00:45:58](#)

الصلاه هذا هو الصحيح ان شاء الله تعالى لكن على كل حال لا يكره حمد الله واسترجاعه اثناء الصلاة لان هذا خارج اعمال الصلاه. نعم رجوعه عالما ذاكرا للتشهد الاول بعدهما استتم قائما - [00:46:17](#)

وارد جدا ان الانسان في الصلاة ينسى التشهد الاول والا لا ويحدث كثيرا ان الامام او المنفرد ينسى التشهد الاول وله ثلاث حالات في تذكره اما ان يتذكره قبل ان يقف. يعني توه ببوقف - [00:46:36](#)

يريد ان يقف يتذكر هذا يجلس قولا واحدا يجلس ويأتي بالتشهد الاول. الحالة الثانية ان يتذكر بعد ان يقف لما وقف واعتدل خاصة الناس لما يكون هو اماما الناس يقولون له سبحان الله ينبهونه مثلا طيب - [00:46:56](#)

فاما اعتدل ظهره قال الحنابلة يكره له ان يرجع فان رجع صلاته صحيحة ان رجع صلاته صحيح ولكن يكره له ان يرجع لانه ايش اعتدل قائما - [00:47:14](#)

تأتينا في مبطلات الصلاة يقول اذا شرع بالفاتحة يحرم عليه لانه يقول دخل في الركن الان فلا يرجع من ركن الى واجب ما يرجع الى ركن من ركن الى واجب. واضحة الصورة ان شاء الله تعالى. اذا له ثلاث حالات ان يتذكر قبل ان يعتدل - [00:47:33](#)

ظهوره هذا يرجع قولا واحدا. الثانية ان يتذكر بعد ان يعتدل ظهره وقبل ان يشرع بالفاتحة فهذا يكره له عند الحنابلة. يكره له ان يرجع. الثالثة يحرم عليه ان يرجع اذا شرع - [00:47:52](#)

بالفاتحة دخل في في الركعة التي بعده للركعة الثالثة فهنا يحرم عليه ان يرجع وسيأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:48:09](#)

اذا تراخت صلاة المأمور عن الامام وكان الامام يقرأ التشهد الاخير وكان في حق المأمور جهدا اولا وليس شهدا اخيرا في بقية تشداد يأتيه - [00:48:22](#)

المأمور يعتبر هذه الصلاة اذا جاء المأمور ودخل مع الامام تكون التي يدخل بها هي الركعة الاولى بالنسبة له. لكن يتبع الامام يتتابع الامام فاما كان الامام في التشهد الاخير يقرأ معه التشهد كاما - [00:48:53](#)

يقرأ معه التشهد كاما فاما سلم الامام التسليمتين قام وقضى صلاته. وكذلك في القراءة هل يأتي المؤمن بسورة بعد اذا صلى مع امام وصل الركعة الثالثة كذلك اذا كنت خلف الامام اذا دخلت المسجد في الركعة الثالثة الامام سيكتفي بالفاتحة - [00:49:07](#)

فاما ركعت اركع معه اذا ركع ترک مع ما حكم ان ينسى سجدة من الركعة الاخيرة ودخل بالتشهد كيف تكون الصفة مباشرة اذا نسي سجدة وبدأ يقرأ التشهد يقطع التشهد ويقول بدل التشهد - [00:49:27](#)

لانه ما ترك سجدة وترك الجلسة بين السجدين انتبهوا لانه لما دخل في التشهد ما قال رب اغفر لي. الجلسة بين السجدين وهذى ايضا ركن فعلى طول مباشرة يقطع التشهد ويقول رب اغفر لي رب اغفر لي - [00:49:49](#)

ثم يسجد السجدة الثانية ثم يعيد التشهد مرة ثانية ثم يسجد للسهو قبل السلام نعم يقول هل من الرياء والسمعة ان افتخر باني

طالب علم واتكلم عن الدروس عند اصدقائي واهلي - 00:50:03

للعلم انا اتمنى ان اكون ربع طالب علم اسأل الله تبارك ان يثبتنا واياك على طلب العلم وان يزيدك همة ونشاطا اما بالنسبة الكلام بهذا الامر فلا بأس به وقضية اني اخشى على نفسي من الرياء والسمعة - 00:50:18

الرياء لن يكون رغم عنك ما في واحد يصير مرأي وهو لا يريد ان يكون مرأيها الرياء خبث في القلب الانسان هو يبكي هو يبكي الناس تعرف هو يبكي لكن هو اذا ما يقصد هذا ما يكون مرأيها ابدا - 00:50:37

ولكن ليصحح النية انه يريد ان ينصح الناس ان يهتم الناس بالعلم يريد ان آيقلد ويتابع في هذا هذا ما في بأس ان شاء الله تعالى ولا يظر ابدا - 00:50:53

يقول اه نحن نظام لنا بصمة ونمسي حتى المسؤول بيضم ويتمشي اذا جلسنا يوجد عمل ما في بس قدم استقالتك اذا ما كوكو شغل قدم استقالتك ما في بأس قدم استقالتك واقعد بالبيت والحمد لله - 00:51:06

اما تأخذ راتب تبضم وتزوج البيت عشان المسؤول بيضم لا ما يجوز هذا الكلام ابدا انت قاعد تأخذ راتب مقابل ساعات عمل سواء انجزت عمل او لم تنجز عمل انت - 00:51:25

الدولة اشتترت منك هذا الوقت مقابل هذا الاجر فلا يجوز للانسان بيضم ويتمشي ابدا واما مرتاح به الطريق قدم استقالتك ولا حتى لا تزوج توصل ما في داعي ان شاء الله تعالى - 00:51:38

ما حكم من قصر في الصلاة وهو يعلم عدد السنين التي قصر فيها وهو الان ملتزم في الصلاة؟ هل اصلي كل الصلاة اربع مرات علما للعلم ربي انعمني بالصحة والوليد الرأي الصحيح - 00:51:54

الظاهر والعلم عند الله انك لا تقضى هذه الصلوات ولكن فاتك خير كثير فاتك خير كثير كما قال الوليد ابن الوليد لأخيه خالد يا أخي لقد فاتك خير كثير - 00:52:07

ان اسلام خالد كان متأخرا عاد انه للأسف السنة العشرين منبعثة فقال له اخوه لقد فاتك خير كثير. وهذا الاخ نقول له كذلك فاتك خير كثير. حاول ان تغوص - 00:52:24

ليس باعادة الصلوات وإنما بكثرة النوافل نوافل الصلاة نوافل الذكر نوافل قراءة القرآن نوافل للبر نوافل العمرة نوافل الصدقة نوافل الاحسان الى الايتام. المهم كثر نوافل كثر نافذ الله تبارك وتعالى ان يغوضك خيرا - 00:52:37

ما الدليل على انه يجوز الاسرار في الصلاة الجهرية غير انه صلى الله عليه وسلم كان يرفع صوته بعض الشيء في بعض الصلوات السرية حفظكم الله وكيف نوفق هذه المسألة مع قوله صلوا كما رأيتمني اصلي - 00:52:59

هو ذهب بعض اهل العلم الى الوجوب وجوب الاصرار في الصلاة السرية ووجوب الجهر في الصلاة الجهرية. لكن ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا يجهرون ببعض ما يسر به - 00:53:11

فعمرا كان يجهر بدعاء الاستفتاح وابو هريرة جهر بالفاتحة بصلوة سرية وابن عباس جهر بالفاتحة في صلاة الجنائز فكل هذا من باب ان الصحابة يبيّنون للناس ان هذا فيه سعة - 00:53:23

ان هذا فيه سعة. وان ما خاب ظنك ان الامام النووي رحمه الله تعالى نقل الاجماع على انه يجوز الاسرار في الجهرية والجهر في السرية لكن في مذهب احمد هناك قول بالوجوب لكن القول المشهور في المذهب ان الاسرار - 00:53:39

والجار مستحب لكن في قول في المذهب انه يجب الاسرار فيما يسر به والجهر بما يجهر به لكن ليس هو المشهور بمذهب احمد واما حديث صلوا كما رأيتمني اصلي فاشياء كثيرة في الصلاة - 00:53:56

الآن ذكرنا تقريبا كل المستحبات كان يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة واكثر اهل العلم لم يقل احد مثلا برفع اليدين انه واجب او ركن في الصلاة مع النبي كان يحرض - 00:54:10

على ان يرفع يديه صلى الله عليه ولم يقل احد بالركنية او الوجوب. نعم ما الافضل للنساء بعد العمرة؟ الصلاة في الفندق ام في المسجد وهل صلاة الجماعة تقتصر في مكة على الرجال فقط في الحرم - 00:54:23

والله الذي ارتاح اليه ان تصلي المرأة في الحرم ان تصلي المرأة في الحرم هذه فرصة لا تغدو لان هناك خلاف بين اهل العلم هل اجر مئة الف صلاة خاصة في المسجد الحرام او في الحرم المكي - [00:54:37](#)

فانت لماذا تضعين نفسك في الخلاف؟ والامر قريب وكله ثالث ايام او اربع ايام لا صلي في المسجد قدر ما تستطعين سواء هي او [الرجل اي احد يصلي قل ما حكم التحية العسكرية - 00:54:55](#)

اه لا بأس ان شاء الله تعالى اذا كان الانسان ملزم بها لا بأس ان يعاقبونه اذا لم يحيي فكان اللي يعرفه الذي كثير من العسكريين يعني [لا يؤدون هذه التحية العسكرية الا لمن يعني 00:55:13](#)

شد عليهم ليش ما حبيت ليش ما كذا؟ لا حي وفك نفسك من الشر لكن اذا كان الظابط مثلا لا يهتم بهذا ما في داعي وادا كان الظابط [يهتم بهذا وكذا حبي ما في بأس ان شاء الله تعالى. ما فيها بأس ان شاء الله تعالى - 00:55:27](#)

تورط ايه والله يعني هي ركعتان صلاة الفجر اي صلاة ركعة التشهد الاول اللي بعده سلام. الشافعي رحمة الله تعالى يرى ان كل تشهد [بعد سلام فيه تورك كل تشهد بعده سلام في لو ركعة واحدة - 00:55:43](#)

كل تشهد فيه سلام فيه تورك الحنابلة هم الذين يفرقون بين الصلاة الثالثية والرابعية والصلاة الثانية اه لذلك يقولون التورك فقط في [الصلاه الثالثيه والرابعية في التشهد الثاني الشافعي لا عند التورك في كل تشهد بعده سلام - 00:56:09](#)

والامر فيه سعة ان شاء الله تعالى والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:56:26](#)